

قرار رقم ٢٦١

تحديد سعر مبيع المحروقات السائلة

إن وزير الطاقة والمياه ،

بناء على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ١٠ أيلول ٢٠٢١ ( تشكيل الحكومة ) ،  
بناء على القانون رقم ٢٤٧ تاريخ ٧ آب ٢٠٠٠ ( دمج وإلغاء وإنشاء وزارات ومجالس )  
بناء على مشروع القانون المنفذ بالمرسوم رقم ٦٨٢١ تاريخ ٢٨ كانون الأول ١٩٧٣ - تحديد مهام وملاكات  
وزارتي الاقتصاد والتجارة والصناعة والنفط ،  
بناء على القانون رقم ٢٠٧ تاريخ ٥ آذار ٢٠١٢ ( إعفاء مادة المازوت من الضريبة على القيمة المضافة  
المحدثة بموجب القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ١٤/١٢/٢٠٠١ )  
بناء على القانون رقم ٦٦ تاريخ ٣/١٠/٢٠١٧ ،  
بناء على المرسوم رقم ١١٢٩٠ الصادر بالجريدة الرسمية العدد ١٩ ( تعديل تعريف الرسوم الجمركية وفقاً للنظام المنسق ) ،  
بناء على القرار رقم ٢٣ تاريخ ٢٧/١/٢٠١٧ ( تعيين الأنسة جوماتنا الخوند رئيساً لمصلحة الديوان لدى  
المديرية العامة للنفط بالإنيابة )  
بناء على القرار رقم ٢٢٧ تاريخ ٢٧/٤/٢٠٢٣ ( تفويض موظفة في المديرية العامة للنفط بعض الصلاحيات )  
بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١٦ الصادر في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٢/٣/٢٠٢٠ ،  
بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١ الصادر في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٢/٥/٢٠٢٠ ،  
بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١٧ الصادر في جلسته المنعقدة بتاريخ ٧/٧/٢٠٢٠ ،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : يحدد الحد الأعلى لسعر مبيع المحروقات السائلة تسليم المستهلك في كافة الأراضي اللبنانية، كما يلي :

ل.ل/ العشرين ليتر

١,٦٨١,٠٠٠  
١,٦٣٩,٠٠٠  
١,٤٠٣,٠٠٠

بنزين خال من الرصاص ٩٨ أوكتان  
بنزين خال من الرصاص ٩٥ أوكتان  
ديزل أويل ( للمركبات الآلية )

إن سعر صرف الدولار المعتمد في هذه التسعيرة ولغاية صدور تسعيرة أخرى وفق الأصول.

للمواطنين الراغبين بالدفع بالدولار الأميركي هو :

٩٤٥٠٠

المادة الثانية : يتوجب على أصحاب المحطات الإعلان عن سعر المبيع للمحروقات بشكل ظاهر على محطاتها.

المادة الثالثة : تلغى جميع القرارات والمذكرات والنصوص المخالفة لأحكام هذا القرار أو غير المتفقة مع مضمونه .

المادة الرابعة : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة ويعمل به فور صدوره .

بيروت في ٣٠ / ٥ / ٢٠٢٣

بالتفويض عن وزير الطاقة والمياه  
رئيس مصلحة الديوان بالإنيابة



جوماتنا الخوند



يبلغ الى :

- رئاسة مجلس الوزراء

- وزارة المالية

- وزارة الاقتصاد والتجارة

- المديرية العامة للجمارك

- التفتيش المركزي

- منشآت النفط في طرابلس والزهراني

جدول تركيب أسعار مبيع المحروقات السائلة

الملحق بالقرار رقم ٢٦١ تاريخ ٢٠٢٣ / ٥ / ٣٠

البيان	بنزين خالٍ من الرصاص عيار ٩٨ أوكتان ل.ل / كيلولتر	بنزين خالٍ من الرصاص عيار ٩٥ أوكتان ل.ل / كيلولتر	ديزل أويل (للمركبات الآلية) ولزوم السوق المحلي وإعادة التصدير ل.ل / كيلولتر
سعر صرف الدولار في السوق الموازي	٩٤٥٠٠		
ثمن البضاعة	٦٧,٦٦٤,٥٠٠	٦٥,٧٧٠,٠٠٠	٦٤,٥٤٢,٥٠٠
بالدولار الأميركي	٧١٥,٩٩\$	٦٩٥,٩٤\$	٦٨٣,١٤\$
الرسوم	١,٠٠٠,٠٠٠	١,٠٢٢,٠٠٠	٠
سعر مبيع الكيلولتر للموزع	٦٨,٦٦٤,٥٠٠	٦٦,٧٩٢,٠٠٠	٦٤,٥٤٢,٥٠٠
أجرة النقل	١,٦٥٤,٠٠٠	١,٦٥٤,٠٠٠	١,٦٥٤,٠٠٠
عمولة مصرفية ١% لصالح الموزعين	—	—	٦٤٦,٠٠٠
سعر مبيع الكيلولتر للمحطات	٧٠,٣١٨,٥٠٠	٦٨,٤٤٦,٠٠٠	٦٦,٨٤٢,٥٠٠
عمولة صاحب المحطة	٤,٧٢٥,٠٠٠	٤,٧٢٥,٠٠٠	٣,٣٠٧,٥٠٠
عمولة مصرفية ١% لصاحب المحطة	٦٧٧,٠٠٠	٦٥٨,٠٠٠	—
مجموع الكلفة دون الضريبة	٧٥,٧٢٠,٥٠٠	٧٣,٨٢٩,٠٠٠	٧٠,١٥٠,٠٠٠
الضريبة على القيمة المضافة عند المبيع ١١%	٨,٣٢٩,٢٥٥	٨,١٢١,١٩٠	معفاة
سعر مبيع العشرين ليدر للمستهلك في المحطة	١,٦٨١,٠٠٠	١,٦٣٩,٠٠٠	١,٤٠٣,٠٠٠

بيروت في ٢٠٢٣ / ٥ / ٣٠  
بالتفويض عن وزير الطاقة والمياه  
رئيس مصلحة الديوان بالإتابة  
جوماتنا الخوند

